

رسمنا بما هو آت :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ١٧ (وزارة التموين) باب ١ (ماهيات وأجرومرتبات) اعتماد إضافي قدره ٧٥ ج (خمسة وسبعون جنهما) وهو قيمة الفرق بين إنشاء وظيفة وكيل وزارة مساعد للفناء ووظيفة السكرتير عام من الدرجة الأولى وذلك عن المدة الباقية من السنة المالية الحالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الأول من القسم المذكور.

شادة ٢ - لكل وزيرى المالية والتموين تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر القبة في ٩ ربيع الأول سنة ١٣٦٩ (٢ ديسمبر سنة ١٩٤٩)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

الوزير التموين وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
محمد هلى كاتب هبى الشافى هبى المتعال حسين هرى

هرسوم

بتعيين وكيل مساعد لوزارة التموين

نحن فاروق الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير التموين وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

شادة ١ - تعيين الأستاذ عمر على طراف السكرتير العام لوزارة الأوقاف وكلا مساعدا لوزارة التموين .

شادة ٢ - لكل وزيرى التموين تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر القبة في ٩ ربيع الأول سنة ١٣٦٩ (٢٩ ديسمبر سنة ١٩٤٩)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير التموين رئيس مجلس الوزراء
محمد هلى كاتب حسين هرى

شادة ٥ - لكل وزيرى التجارة والصناعة والعدل كل منهما فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم بقانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .
صدر بقصر القبة في ٩ ربيع الأول سنة ١٣٦٩ (٢٩ ديسمبر سنة ١٩٤٩)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل وزير التجارة والصناعة رئيس مجلس الوزراء
سيد مصطفى هبى شامى حسين هرى

هرسوم بقانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٤٩

بشان تغطية الفرق بين زيادة تكاليف استيراد سماد نترات الصودا الشيل المستورد لحساب بنك التسليف الزراعى وبين سعر بيعه للزراع

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

بناء على ما عرضه علينا وزير المالية وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

شادة ١ - يهرخص لوزير المالية بالتخصم من الرصيد الفائض من أرباح عملية الأسمدة الكيماوية لتغطية الفرق بين زيادة تكاليف استيراد سماد نترات الصودا الشيل المستورد لحساب بنك التسليف الزراعى وبين سعر بيعه للزراع وذلك فى حدود مبلغ ١١٠,٠٠٠ جنيه .

شادة ٢ - لكل وزيرى المالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون ما

صدر بقصر القبة في ٩ ربيع الأول سنة ١٣٦٩ (٢٩ ديسمبر سنة ١٩٤٩)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
هبى الشافى هبى المتعال حسين هرى

هرسوم

بقانون رقم ١٨٥ لسنة ١٩٤٩

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

بناء على ما عرضه علينا وزير المالية وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛